

استمارة عرض اتفاقية على مجلس الوزراء

الحالة (٧)							التاريخ
استثنائي	عاجل جداً	عاجل	عادي				العدد الاجمالي للأوراق (١)
							الجهة المعدة (٢)
							عنوان الاتفاقية (٣)
رقم الصفحة	الأوليات المطلوبة						استحصال صلاحية التفاوض والتوقيع والتعديل
	رأي وزارة الخارجية بمشروع المعاهدة قبل التوقيع عليه .						
	المشورة القانونية الصادرة عن مجلس شوري الدولة /وزارة العدل مشفوعة ببراء الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة المشار اليها في المشورة القانونية اسم والمركز القانوني للشخص المطلوب منحه صلاحية التفاوض والتوقيع .						
	مشروع المعاهدة الثنائية وباللغات المحررة بها .						
رقم الصفحة	الأوليات المطلوبة						تصديق التوقيع على معاهدة
	قرار مجلس الوزراء الذي منح التحويل بالتفاوض والتوقيع او قرار مجلس الوزراء بمنح الاجازة اللاحقة .						
	مشروع المعاهدة موقعه من قبل الجهة العراقية والجهة الاجنبية وباللغات المحررة به .						
	مشروع قانون مصادقة جمهورية العراق على الاتفاقية الموقعه على ان يعد من قبل مجلس شوري الدولة /وزارة العدل .						
رقم الصفحة	الأوليات المطلوبة						الحصول على اجازة لاحقة
	مشروع المعاهدة الموقعه بدون تحويل وباللغات المحررة به .						
	كتاب رسمي يثبت ان الشخص الذي وقع لم يكن مخولاً وانه يحمل صفة رسمية وانه مارس هذا التوقيع بحكم وظيفته .						
رقم الصفحة	الأوليات المطلوبة						الانضمام إلى معاهدة متعددة الأطراف
	رأي وزارة الخارجية بمشروع الانضمام .						
	المشورة القانونية الصادرة عن مجلس شوري الدولة / وزارة العدل مشفوع ببراء الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة المشار اليها في المشورة القانونية مشروع المعاهدة متعددة الاطراف .						
	مشروع قانون انضمام جمهورية العراق للمعاهدة متعددة الاطراف والداخله حيز النفاذ على ان يعد من قبل مجلس شوري الدولة / وزارة العدل .						
مرحلة الانتهاء والتأكد		مرحلة التنفيذ		مرحلة الاعداد		الجدول الزمني للتنفيذ (٥)	
فهرس المرافقات (٦)							
رقم الصفحة	الموضوع						
استمارة رقم F0003 الصادرة عن الأمانة العامة لمجلس الوزراء بموجب اعام رقم (١٤٥٤) تاريخ ٢٠١٧/١/١٥							

تعليمات ملئ استمارة رقم F0003 بخصوص عرض اتفاقية على مجلس الوزراء الصادرة عن الأمانة العامة لمجلس الوزراء بموجب اعمام رقم (١٤٥٤) تاريخ ٢٠١٧/١/١٥

- (١) العدد الاجمالي للاوراق : عدد اوراق الملف المرسل الى الامانة بما فيها كتاب المفاتحة / يكتب رقما وكتابة
- (٢) الجهة المعدة : الوزارة اوالجهة القطاعية المعنية بالمعاهدة
- (٣) عنوان الاتفاقية : اسمها المحدد في ديباجة المعاهدة
- (٤) نوع الاتفاقية :- يتم عمل الآتي :-
- (٥)
- (٦)
- (٧)
- (٨)
- (١)
- (٢)
- (٣)
- (٤)

اولا-استحصال صلاحية التفاوض والتوقيع

استناد الى البند (سادسا) من المادة (٨٠) من الدستور، البند (اولا) من المادة (٤) والبندين (اولا)و(ثانيا) من المادة (٢٧) من قانون عقد المعاهدات رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٥، (اعمام الامانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٢٦٦٩٤ في ٢١-٧-٢٠١١، اعمام الامانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٦٠٨٧ في ٢٨-٢-٢٠١٦)، فانه على الجهة القطاعية الراغبة باستحصال صلاحية التفاوض والتوقيع تقديم مايلي كمرفات لكتاب المفاتحة الذي سيوجه الى الامانة العامة لمجلس الوزراء :

أ- رأي وزارة الخارجية بمشروع المعاهدة على ان يكون ذلك قبل التوقيع عليها .

ب- المشورة القانونية الصادرة عن مجلس شورى الدولة/ وزارة العدل مشفوعة بأراء الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة المشار اليها في المشورة القانونية وذلك من خلال ارفاق كتب تلك الجهات الموجهة الى مجلس شورى الدولة ،على ان يكون ذلك قبل التوقيع عليها

ج- اسم والمركز القانوني للشخص المطلوب منحه صلاحية التفاوض والتوقيع

د- مشروع المعاهدة وباللغات المحررة بها (اي بالعربية وباللغة الاجنبية الاخرى المحررة بها) .
ثانيا- تصديق التوقيع على المعاهدة الموقعة

استنادا الى البند (ثانيا) من المادة (٨٠) من الدستور، البند (رابعا) من المادة (١) والمادة (١٧) والبند (خامسا) من المادة (٢٧) من قانون عقد المعاهدات رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٥، (اعمام الامانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٢٦٦٩٤ في ٢١-٧-٢٠١١، اعمام الامانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٦٠٨٧ في ٢٨-٢-٢٠١٦) فانه على الجهة القطاعية الراغبة باستحصال صلاحية التفاوض والتوقيع تقديم مايلي كمرفات لكتاب المفاتحة الذي سيوجه الى الامانة العامة لمجلس الوزراء :

أ- قرار مجلس الوزراء الذي منح التحويل بالتفاوض والتوقيع او قرار مجلس الوزراء بمنح الإجازة اللاحقة.

ب- مشروع المعاهدة موقعه من قبل الجهة العراقية والجهة الاجنبية وباللغات المحررة بها.

ج- مشروع قانون مصادقة جمهورية العراق على المعاهدة الموقعه على ان يعد من قبل مجلس شورى الدولة/ وزارة العدل
ثالثا-استحصال اجازة لاحقة

استنادا الى البند (ثانيا) من المادة (٨٠) من الدستور (خامسا) من المادة (١) والمادة (١٧) والمادة (١٨) من قانون عقد المعاهدات رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٥، (اعمام الامانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٢٦٦٩٤ في ٢١-٧-٢٠١١، اعمام الامانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٦٠٨٧ في ٢٨-٢-٢٠١٦) فانه على الجهة القطاعية الراغبة باستحصال صلاحية التفاوض والتوقيع تقديم مايلي كمرفات لكتاب المفاتحة الذي سيوجه الى الامانة العامة لمجلس الوزراء :

أ- مشروع المعاهدة الموقعه بدون تحويل وباللغات المحررة بها

ب- كتاب رسمي بتوقيع الوزير المختص يثبت ان الشخص الذي وقع لم يكن مخولا وانه يحمل صفة رسمية وانه مارس هذا التوقيع بحكم وظيفته

رابعاً-الانضمام الى اتفاقية داخلة حيز النفاذ

استنادا الى المادة (٦) من قانون عقد المعاهدات رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٥، اعمام الامانة العامة لمجلس الوزراء رقم ٦٠٨٧ في ٢٠٢٨-٢-٢٠١٦ فانه على الجهة القطاعية الراغبة باستحصال صلاحية التفاوض والتوقيع عليها تقديم مايلي كمرفقات لكتاب المفاتحة الذي سيوجه الى الامانة العامة لمجلس الوزراء

أ- رأي وزارة الخارجية بمشروع الانضمام

ب- المشورة القانونية الصادرة عن مجلس شورى الدولة / وزارة العدل مشفوع بأراء الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة المشار اليها في المشورة القانونية وذلك من خلال ارفاق كتب تلك الجهات الموجهة الى مجلس شورى الدولة .

ج-مشروع المعاهدة الداخلة حيز النفاذ

(٥) الجدول الزمني للتنفيذ

(٦) فهرس المرافقات

(٧) الحالة

أ-عادي اذا ارادت الجهة القطاعية عرض الموضوع خلال الجلسة السادسة من تاريخ ورود كتاب المفاتحة الى الامانة العامة لمجلس الوزراء شرط ان يرفق به كافة المواد المشار اليها انفا وحسب نوع الاجراء المطلوب .

ب-عاجل اذا ارادت الجهة القطاعية عرض الموضوع خلال الجلسة الرابعة من تاريخ ورود كتاب المفاتحة الى الامانة العامة لمجلس الوزراء شرط ان يرفق به كافة المواد المشار اليها انفا وحسب نوع الاجراء المطلوب .

ج-عاجل جدا اذا ارادت الجهة القطاعية عرض الموضوع خلال الجلسة الثانية من تاريخ ورود كتاب المفاتحة الى الامانة العامة لمجلس الوزراء شرط ان يرفق به كافة المواد المشار اليها انفا وحسب نوع الاجراء المطلوب .

د-استثنائي اذا ارادت الجهة القطاعية عرض الموضوع في الجلسة اللاحقة من تاريخ ورود كتاب المفاتحة الى الامانة العامة لمجلس الوزراء شرط ان يرفق به كافة المواد المشار اليها انفا وحسب نوع الاجراء المطلوب ، ويترك تقديرها للسيد الامين العام لمجلس الوزراء

مع العرض ان هناك موضوعات لغرض بشكل طارئ خلال الجلسة